



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بدعة التكفير بالإيماء والرموز المبهمة

الحمد لله الذي يَقْدِفُ بالحق على الباطل فَيَدْمَغُهُ فإذا هو زاهقٌ ، اللهم صَلِّ على محمدٍ وألهِ وصحبه وسلِّم ، اللهم اهدنا لما اختلفَ فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيمٍ وبعد :

لا تزال الفوضى الفقهية والفتاوى المضطربة القاصرة تعصفُ بالساحة الشامية وتَسَبَّبَ بمزيد من الشبهات وتَشَعَّبَ على المجاهدين في قتالهم للمارِقَةِ، فكلما اجتمعت هممتهم لاستئصال شأفة المارقة سارع هؤلاء إلى بَثِّ الشُّبُهَةِ التي قد تصل إلى سفك الدماء وإيقاع الفتن بين المجاهدين وتصدهم عن محاربة المارقة، وكل ذلك بسبب التَّقْوَلِ على الله تعالى بغير علم بالواقع وبناء تصوراتهم على الوشائيات الحزبية المغرِضَةِ . ولا تزال هذه الفتاوى العابرة للحدود و البعيدة عن الواقع والدراية به تُضْفِي مزيداً من الشُّبُهَاتِ واللبس، والأصل في الفتوى أن تُزِيحَ غيم الشُّبُهَةِ وتُجَلِّيَ الحق لطالبيه بِدُونِ موارِبَةٍ أو استخفاء أو لحن في القول ، لذلك كنا نطالب هؤلاء إما أن يَجَلُّوا الحق بوضوح أو أن يسكتوا ابتغاء السلامة من التلوث بدماء وأعراض المعصومين . فقد أخذ الله العهد على أهل العلم أن يبينوه للناس ولا يكتُمونه قال تعالى :

(**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ**) -آل عمران 187- ، وحَدَّرَ تعالى من تلبس الحق بالباطل وكتُمه فقال

(**وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**) -البقرة 42-

خِلاصَةُ خِلَافِنَا مع هؤلاء و أضرابهم أنهم يحتجون علينا بالنصوص المُطْلَقَةِ فرد عليهم بالنصوص المُقَيَّدَةَ ونحتج عليهم بالنصوص المُحْكَمَةَ فيردون بالمتشابهة ويثيرون الشغب على الساحة في كل مرة بإطلاقات لا قيود لها وإيحاءات مبهمه .

فبعد بدعة الت كفير باللوازم والتكفير بالتسلسل والتكفير بالمآل خرج علينا أحد المُنْتَظِرِينَ ببدعة جديدة وهي : بدعة التكفير بالإيماء والرموز المبهمة ، فَيَتَوَرَّعُ عن إطلاق حكم الخوارج على المارقة إلا بدليل قطعي الدلالة قطعي الثبوت ولكن لتهمة الصَّحْوَةِ والعمالة والخيانة وموالة الطواغيت يكتفي بالمُنْخَنَقَةِ والمُوقُوذَةِ والمُتَزَدِّية والنطِيجَةِ من الأدلة إن صح أن نسُميها أدلة .

إن ما حملنا على تدوين هذه الكلمات هو بيان ما صدر عن أبي محمد المقدسي -هدانا الله وإياه إلى سواء السبيل- بعد تَهَجُّمِهِ على أحد الإخوة الذين نقلوا فتوى لشيخ الإسلام ابن تيمية في الإجهاز على جريح من كانت له طائفة مُمْتَنِعَةٍ و ذلك بعد انتشار مقطع ذبح أحد المجاهدين لأحد عناصر الدواعش بالسكين الذي كان يحمله الداعشي لذبح المسلمين ، - وبِعَضِّ النَّظَرِ عن حَكْمِ هذه المسألة و أننا لا نُقْرَهُهَا -فقد أثار المقدسي ثائرة لم نره



ثارها وهو يرى بشكل مستمر مئات المسلمين يُذَبَّحُونَ ذَبْحَ الشَّيَاهِ على يد المارقة بل وَيَتَفَنَّنُونَ في طَرَقِ قَتْلِ المسلمين والتنكيل بهم ، فَبَادَرَ مسرعاً لحماية هؤلاء المجرمين ليجنبهم ما ذكره العلماء من جواز الإجهاد عليهم إن كانت لهم فئة يتمتعون بها، فقال في كلام غير منضبط "نقحوا المناط". وهذه فتوى شيخ الإسلام إذ قال في "الفتاوى": ص 552" (وَهَؤُلَاءِ إِذَا كَانَ لَهُمْ طَائِفَةٌ مُمْتَنِعَةٌ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ يَجُوزُ قَتْلُ أَسِيرِهِمْ وَيَجُوزُ اتِّبَاعُ مُدْبِرِهِمْ، وَالْإِجْهَادُ عَلَى جَرِيحِهِمْ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا كَانُوا مُقِيمِينَ بِلَادِهِمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقْصِدُوهُمْ فِي بِلَادِهِمْ لِقَاتِلِهِمْ حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ كَلَّةَ اللَّهِ) .

وهنا نَنقُلُ بعضَ كَلَامِ المقدسي في تَشْغِيهِ على هذا الكلام إذ يقول (نَقَّحُوا المناط فمن أفتاهم شيخ الإسلام بالإجهاد على جريح الخوارج وقتل أسيرهم لم يكن فيهم من يتول الطواغيت أو توجهه المخابرات أو تجنده أمريكا) ... نقول أي مناط تقصد؟! هل تقصد مناط الحكم على الدواعش بأنهم خوارج (المفتى بهم) ؟؟ أم أنك تقصد مناط الحكم على الفصائل بالعمالة والمولاة للطواغيت (المفتى لهم) ؟؟ نقول للمقدسي : إذا كنت تعترض على الفتوى بأنها تُخَصُّ أهل العدل من أهل السنة ممن لم يوالوا الكفار فعليك أن تلتزم من ترى أنهم لم يتولوا الطواغيت أو توجههم المخابرات بهذه الفتوى طالما أنك تراها حقا وترى المارقة من الخوارج .

لقد استعمل المقدسي مصطلحا أصولياً بدون تجلّية لدلالته (نقحوا المناط) فالمناط عند الأصوليين يراد به العلة (أو السبب) ، وهو من باب المجاز اللغوي وتَشْبِيهًا لِمَعْقُولٍ بِالمَحْسُوسِ، فكأن الحُكْمَ والعلة أمران محسوسان، عُلِقَ الشارع الأول بالثاني و ناطه به . (الزركشي ، البحر المحيط، ج5، ص255).

فتنقيح المناط هو البحث عن العلة التي يَنَاطُ بها الحُكْمُ في الأصل ، أما تحقيق المناط فهو التَحَقُّقُ من تطبيق النص على الجزئيات أي إثبات العلة في وجودها في الفرع لكي نقوم بالقياس ونَقْلُ حُكْمِ الأصل إلى الفرع بإثبات وجود هذه العلة الجامعة التي يدور عليها الحُكْمُ . يظهر من هذه التعاريف أن تحقيق المناط اجتهاد في تنزيل النص وتطبيقه على آحاد الصور، بعد معرفة العلة سواء ثبتت بالنص أو بالاجتهاد . (الزركشي، البحر المحيط، ج5، ص256). وهنا نتبين أن المقدسي لا يميز بين تحقيق المناط وتنقيح المناط .

و يعرف علماء الأصول العلة بأنها : الوصف الظاهر المنضبط الذي بني عليه الحُكْمُ وربط به وجوداً أو عدماً ؛ لأنه مظنة تحقيق المصلحة والحكمة من تشريع الحكم (-د. عبد الكريم زيدان: الوجيز في أصول الفقه، ط7 (مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420 هـ) ص 203 -) .

فشرط العلة :

- 1- أن تكون وصفا ظاهرا والمقدسي يربط أحكامه بوصف باطني ويرد معرفة العملاء إلى المتسائل .
 - 2- الانضباط المنافي للاضطراب ونرى المقدسي يضرب فتارة يرفض التعيين وتارة ينفي التعميم . فلم يذكر لنا من هم العملاء ؟ و هل العمالة هي مصطلح شرعي يَنَاطُ بها حُكْمٌ فقهي تَدَكَّرْنَا بِمصطلح الصَّحَوَاتِ؟ و لِمَ يَذْكَرُ لنا علة عمالتهم؟ وما هي الأعمال التي قاموا بها لتثبت بها العمالة ؟ ولم يذكر لنا الأدلة على عمالتهم ؟ وكيف حَقَّقَ مناط العمالة ؟ ولماذا لم يحكم عليهم بالردة كوصف شرعي ؟ ولماذا لم يُفْتِ بقتالهم طالما ثبتت عليهم العمالة ومولاة الطواغيت كناقض من نواقض الإسلام ؟ وما سئل من هم العملاء أجاب : (في من تَسَلَّقَ الثورة السورية عملاء لطواغيت وموجهين من مخابرات ومجندين لأمريكا وهذا ليس فيه تعيين ولا تعميم وأنتم تعرفونهم فلا تدفونوا رؤوسكم بالرمال) فرد الأمر إلى السائل وأثبت جهله بأعيانهم ولم يعين ولم يعمم ، يرفض أن يعينهم فيقع في التعميم ثم يرفض أن يعمم ولكنه يرفض التخصيص فانظر إلى هذا التناقض العجيب !!!
- ولم يبين لنا المقدسي مناط العمالة للطواغيت والمخابرات و أمريكا، فعلى من يطالبنا بتنقيح المناط أن يلزم نفسه بتحقيق المناط ويسمي لنا هؤلاء الذين يوالون الطواغيت أو توجههم المخابرات وتجنده أمريكا؟؟ ولم يذكر لنا أدلته عليهم ولم يعينهم بل ترك لسفهاء الأحلام أن يَطْلُقُوا هذه التهم على من أرادوا اعتمادا على هذه التهديدات والإطلاقات الخطيرة التي يتبرأ منها المقدسي ثم لا يلبث أن يعاود الوقوع فيها ثم يعود ليقع فيما نفاه عن نفسه ويقر بإطلاقته وأنه أطلق أحكاما بدون تقييد أو تعيين أو تسمية معين (في الثلاثينية أوضحت الفرق بين التكفير المطلق وتكفير المعين و إطلاقتي التي أغضبتهم منسجمة مع ذلك ولا تتناقض مع ردودي على الغلاة في تخوينهم لأسماء)
- نقول للمقدسي لو أنصفت لعلمت أن من توجهه أمريكا وتجنده المخابرات ويوالي الطواغيت هم الذين يطعنون في ظهر المجاهدين في كل مرة يتقدمون فيها على النصرية ويذبحون الموحدين ويمكنون للكفار في أرضنا من عبادة المارقة الذين تورعت عن توصيفهم بالخوارج وجعلت قتالهم من باب رد الصائل واشترطت لذلك أن لا يكون رد الصائل مع فصائل توالي الكفار ، ونقول له :
- إما أنك رجل عالم ملّم بشأن الساحة السورية فتطالبك بتسمية الأمور بمسمياتها .
- وإما أنك رجل تجهل الواقع والحكم على الشيء فرع عن تصوره فلا يجوز لك الإفتاء والكلام فيما تجهل بإجمال وتعميم فيلزمك السكوت فيه السلامة من الخوض في أعراض المجاهدين وكفّ الفتن من كلمة لا تلقى لها بالاً تتسبب في سفك الدماء وانتهاك الأعراض .

والحمد لله رب العالمين

شام الرباط المحروسة

الأحد 15 - ذي القعدة - 1436 هـ الموافق 30 - آب - 2015 م